

واقع و مقتنيات تنمية الادارة

العمومية في الجزائر

السعيد مقدم (*)

نهاية

الاعتقاد الذي ساد اشغال الايام الدراسية حول الادارة العمومية في الجزائر (1) انها ادارة في حالة مرض و اضطراب شديدين ، و اذا اردنا الاحتفاظ بالدولة فعلينا ان نزودها بادارة قوية قادرة على العمل ، قائمة على الاحترافية تحركها دوافع المصلحة الاجتماعية و الاقتصادية تتصف بالاستقرار و الرزانة و الاستقلالية (2) و ان تتخذ الادارة مع هذا موقفا "حياديا" في مختلف الاماكن تجاه التغيرات السياسية و التصرفات الحزبية ، لا سيما في ضوء التغيرات التي عرفتها الجزائر في ظل دستور 23 فيفري 1989 اين اصبح للجمعيات والنقابات الحق في المشاركة في اعداد تحاليل و دراسات تعرض على الحكومة "قوة اقتراح" لتجسيدها عمليا

*) أستاذ مكلف بالدروس بالمدرسة الوطنية للادارة .

1) الايام الدراسية المنعقدة بالمدرسة العليا للادارة 2 - 3 - 4 / 5 / 1992

2) خطاب رئيس الحكومة أمام الندوة

واقع الادارة العمومية:

ان الادارة العمومية في الجزائر تفتقر لوجود قانون يحدد مهامها الدائمة و يجعلها في منأى من التأويلات و الدخول في المتأهات و الحد من تدخلات السياسي في الجانب التنظيمي و الاجرائي للادارة الا بقدر ما يقتضيه تنفيذ برنامج الحكومة ، لذا فان الادارة العمومية في بلادنا في حاجة الى تزويدها بقانون من شأنه ان يزرع في الموظفين و لا سيما في الاطارات روح الثقة و الامان ، و يضفي على الهياكل طابع الاستقرار بمعنى ان يرفع من قيمة الوظيفة العمومية و من خلالها الموظف ، باعتبارها قطاعا مفضلا ينبغي ان يعزز في دولة شعارها القانون و الديمقراطية و التعددية . من خلال تقوية دورها كسلطة عمومية و ضمان سلطتها المعنوية و ديمومتها و تأهيلها للاضطلاع بمهامها و بمسؤولياتها كأداة قائمة على التخطيط و الترشيد و العقلنة ، بما يتفق و البعد الانساني للمصلحة العمومية (3)

3/ le principe de neutralité des services publics un principe corollaire que la modernisation de l 'Etat : par Genevieve koubi PR agrégé de droit public , Rev - Adm 92

ان نجاح ذلك مرهون باعداد و وضع نظام قادر على تجنيد الكفاءات و في التحكم في مخطط صارم محكم للحياة المهنية يتميز بالجزاءات الايجابية و السلبية قصد محاربة بعض الظواهر التي بدأت تفزوا إدارتنا ، منها لا سيما روح اللامبالات ، و البحث عن اسهل السبل للترقية في السلم المهني دون مراعاة للمعايير التقنية و العلمية التي يتطلبها شغل الوظائف العمومية ، و منها تكوين الانسان تكوينا مستمرا و متجددا ، لأن نجاح اي مؤسسة او إدارة الا وراءها سياسة محكمة في التكوين و تجديد المعلومات و الاتقان.

ضرورة تقنين العلاقة بين الادارة والموظفين.

ان تغير الوجه السياسي لبلدنا منذ المصادقة علي دستور 2/23/1989 بإقرار مبدأ التعددية السياسية و النقابية أصبح يفرض اكثر من اي وقت مضى ضرورة تقنين العلاقات بين الادارة و المؤمنين على مصالحها من الموظفين في شكل ميثاق للادارة العمومية من شأنه ان:

- يزرع و ينمي روح و تقاليد الحياد
- حب التفاني ، في خدمة المصلحة العامة و العمل على تحقيق النفع العام
- المساهمة في بناء ادارة معاصرة قوية ، يتوقف عليها مستقبل البلاد.

- ان الموارد البشرية متوفرة غير انها تحتاج الى تحريرها من التوجيه الضيق ، و من شروط التزكية و المحسوبية و العشائرية و ردود الفعل التي تطبعا الظواهر البيروقراطية.

الحياء سلوك و نموذج مهني

ان التعرض لتقاليد او ثقافة الحياد كسلوك اجتماعي ومهني و واجب من واجبات اخلاقيات المهنة في مجتمع متتطور قائم على التعديلية امر غير يسير، وحياد يعني حياد المرافق العمومية ، و من خلالها الموظفين ، و هو امر ضروري و بديهي ، كما اسلفنا ، لعصرنة الادارة. لأن الحياد قبل ان يكون مبدأ قانونيا كان مع مبدأ المساواة و الشرعية عبارة عن مفاهيم و قيم ايديولوجية دخلت مع مرور الوقت الدائرة القانونية بفضل اجهادات القضاء و الدراسات الفقهية التي تلقفها القانون الوضعي وقتئذ و صاغ نطاق تطبيقها بعد ان اعطتها مضمونا اكثر واقعية (4).

فالمساواة كانت تجسد و تترجم في نظر القضاء مساواة المواطنين امام القانون و التساوي في الاستفادة من خدمات المرافق العمومية و امام التكاليف العمومية.

فميزة الحياد في فقه القانون العام تكمن في كونه رابطة بناءة بين المبادئ العامة للمرافق العمومية ، بين مبدئي التكيف *adaptation* و التحول *la mutabilité* و مبدأ استمرارية سير المرافق العمومية *le fonctionnement du service* في ظل بلد تقتضي كافة معطياته . ضرورة العيش في مجتمع موحد منسجم يستجيب الى حاجيات عمومية جماعية يقوم فيها الحياد بدور توفيقي و يضمن من خلال استمرارية سير مرافقنا العمومية بانتظام و اطراط .

فحياد الاعوان العموميين يستجيب لمقتضيات نوعية خاصة ، تملیها اخلاقيات الوظيفة العمومية ، فالحياد نشأ من الفكرة العملية المستمدة من الهدف من المرفق *L'intérêt du service* الذي هو انعکاس للبناء الديمقراطي الذي يجسد الوظيفة الاجتماعية لقواعد القانون الاداري تجاه الجمهور العريض المنتفع من خدمات المرفق العام .

ان بلوغ هذا الهدف الاستراتيجي يقتضي اتخاذ تدابير مناسبة منها اساسا العمل على نقل ادارتنا من مؤسسة سلطوية (باعتبار ان الادارة العامة هي مصدر و مرجع للعلام الاداري نظرا لمكانتها كحالة وصل بين القاعدة و القمة تحولها صلاحية سبق جمع و إستغلال المعلومات الادارية المتعلقة بكيفية تسخير المرافق الشمولية للدولة و

علاقتها بالجمهور المنتفع و برغباته) الى مؤسسة او شبكة عريضة تكلف بتقديم الخدمات للجمهور .

الادارة العمومية في ظل احكام القانون الاساسي العام للعامل:

ان الادارة العمومية في بلادنا عرفت مع بداية عام 1978 تاريخ صدور القانون الاساسي العام للعالم تقلبات كبيرة ادت الي زعزعت و استقرار قطاع الوظيف العمومي و هيكلة المؤسسات العمومية .

فبدلا من الانتقال من مرحلة الاصلاح التي دشنت بصدور القانون الاساسي للوظيف العمومي الصادر بالامر 66/133 المؤرخ في 02/06/1966 و مختلف القوانين الاساسية الخاصة الصادرة في عام 1968 الي مرحلة الاهتمام بالمنظومة التكوينية بدء من عام 1971 كمصدر لاثراء الادارة العمومية المختلفة من حيث التأثير النوعي الذي يستجيب لاحتياجاتها و تكيف مصالحها ، جاءت عدة مراسيم منها المرسوم 79/205 الذي سمح بادماج ما يقدر ب 100 الف عنون مؤقت و متعاقد في

قطاع الوظيف العمومي 90 % منهم ينتهيون الى الاسلاك التنفيذية و التطبيقية ، لتستمر عمليات الادماج بالمرسوم 59/85 المؤرخ في 23/3/1985 ثم بالمرسوم الصادر عام 1992 الذي بموجبه تم احصاء ما يزيد عن 120 الف عون عمومي بين مؤقت و متعاقد معنيين بعمليات الادماج بالإضافة الى المرسوم رقم 93/83 المؤرخ في 23/3/1993 المتضمن ادماج كافة الاعوان المؤقتين و المتعاقدين العاملين في حقل التعليم الاساسي و الثانوي الذين يزيد عددهم عن 21 الف عون معنني بالادماج .

و علامة على ذلك تجدر الاشارة الى المرسوم 81/115 المؤرخ في 2 جوان 1981 الذي قضى على التكوين كمبدأ مفضل لتولية الوظائف العمومي و فتح المجال للتوظيف المباشر لاعتبارات معينة ، تارة لسد الحاجيات المستعجلة للمؤسسات و الادارات المنشأة حديثا ، وتارة اخرى بداع تبجيل حملة اعلى المستويات العلمية.

نسب التأثير في قطاع الوظيف العمومي:

ان القاء نظرة وجيزة على حصيلة الشغل لعام 90/1991 لا سيما فيما يتعلق بالتحليل الاجمالي للتأثير على مستوى

قطاع الوظيف العمومي (5) تصور لنا ضالته و متطلباته ، بل تؤكد التظاهرة القائلة بعدم العناية بهذا القطاع و ساهم في التأثير سلبا على العلاقات بين مختلف فروع قطاعاته و على العلاقات القائمة بين الادارة و المواطنين .

فعلى سبيل المثال لا تتجاوز نسبة التأثير الاجمالي لموظفي قطاع الوظيف العمومي 3 % من مجموع 01 مليون موظف و ان حصة البلديات فيها لا تتجاوز نسبة 1 % و 40 % في قطاع التربية و 15 في الصحة العمومية و 12 % في الجماعات المحلية و 13 % في الادارات العمومية و المصالح الخارجية التابعة لها .

اعادة النظر في هيكلة قطاع الوظيف العمومي :
ان نتائج التحليل الاجمالي للتأثير السالفة الذكر ، وقيمة الكتلة الاجورية لليون موظف ، المقدرة ب 106 مليار دج اي 52 % من ميزانية التسيير الاجمالي ، و اكثر من 82 % من ميزانية التسيير باستثناء التكاليف المشتركة (6) ترکنا ندعو الي دق ناقوس الخطر و المناداة لا باصلاح جزئي فقط بل الي ثورة في المنظومة الادارية

5) مشار اليه في خطاب رئيس الحكومة .م .س .

6) مشار اليه في الخطاب الافتتاحي للسيد رئيس الحكومة من 6 م س .

قوامها الوقوف على الوضعية المزرية التي توجد بها ادارتنا وتقويمها بما يتفق واحتياجاتها الحقيقية من موارد بشرية ومادية ومالية ضرورية لحسن سير مرافقنا بل حتى وان اقتضى الامر اجراء تقسيم عملي باعادة هيكلة قطاع الوظيف العمومي في شكل مستويات يمكن ان تضم قطاعات نوعية لتشمل :

1 - قطاع خاص بالادارات والمؤسسات العمومية المركزية ،

2 - قطاع خاص بالمجموعات المحلية ، يضم كافة الولايات والدوائر، بالإضافة الى المؤسسات المحلية ذات الطابع الاداري

3 - قطاع خاص ببعض ادارات والمؤسسات العمومية المتخصصة . (كالحماية المدنية والجمارك والامن الوطني ، والمواصلات الوطنية ومجلس المحاسبة والمفتشية العامة للمالية ، وادارة الضرائب) .

كما يتبعين بعدئذ التفكير في اعادة توزيع مختلف المستخدمين باختلاف مستوياتهم في الهرم المهني على مختلف القطاعات بما يستجيب واحتياجاتها الحقيقية ، كل حسب تخصصه وامكاناته ، و العمل علي ضمان تكوين مستمر لكافة الاعوان و على ضوئه يسير مسارهم المهني .

عقلنة أو ترشيد نظام تسيير الموارد البشرية

غنى عن البيان ان التحكم في مخطط الحياة المهنية للموظفين يقتضي اعادة النظر في طرق اعداد التقديرات المالية لميزانيات مختلف قطاعات الوظيف العمومي باعتماد سياسة الترشيد في مجال تسيير المستخدمين و الوسائل المادية و المالية لكل مؤسسة تتمتع بالشخصية المعنوية و بالاستقلال المالي و الاداري من ذلك اخضاع توزيع المناصب المالية لسياسة التقدير الحقيقة القابلة للمراجعة خلال السنة المالية بما يتفق و المبررات المستجدة لعمل الحكومة و مؤسساتها بالإضافة الي تخصيص اغلفة مالية الزامية لكل جهة مستخدمة لتغطية نفقات التكوين و تحسين المستوى و المعارف المهنية لتشمل كافة المؤطرين المنفذين على السواء ، لا سيما ان المؤسسات التكوينية متوفرة و تحتاج الي تدعيم في المؤطرين من ذوي الخبرة المزدوجة نظريا و عمليا حتى يتمكن منتوج التكوين من التكييف مع المنظور الجديد لمشروع ادارة الدولة العصرية .

- ان الانتقال من سياسة "اجتماعية المرافق العمومية" la socialisation des services publics الي ادارة فعالة ، ادارة الخدمات بات امرا ضروريا تفرضه مقتضيات التطور و التنمية الادارية ، بل ان حياة مرفق ما مرهونة بدوره ، فكلما زالت وظيفته كلما وجب زواله و هذا ما يتماشي و مبدأ " المرفق بالهدف " .

فالادارة عندنا في حاجة الى اعادة تنظيم نفسها للاظطلاع بمهامها الجديدة ، و ذلك بايجاد ميكانيزمات حديثة تتماشي و مقتضيات الادارة العصرية .

فالمواطن يطالب باقامة مصلحة عمومية خلقة ترشده الى حقوقه و واجباته و المساعي التي يتعين عليه التقيد بها .

ضرورة اشراك اللجان و المتعاملين مع الادارة العمومية في دراسة المنظومة الادارية و تنميتها .

ما كان المؤمنون على مصالح الدولة و م افقها يتبوؤون مكانة معتبرة في ظل مسار اصلاح و تكينية المنظومة الادارية التي تطورت النظرة اليها و تجددت بترقية ا موظفين و المتعاملين مع المرافق العمومية الى مصاف صانعي قرار تحديث و عصرنة الادارة فانه يتغير العمل على اشراكم في تصميم فلسفة الوظيف العمومي (7) و علاقاته بنشاطات القطاعات الاخرى ، بل ينبغي تجاوز النظرة التقليدية التي تجعل من الموظفين خاضعين لاحكام الاذعان و لقوانين و تنظيمات تفرض عليهم بصفة احادية عن طريق السلطة الوصية او المستخدمة كما يخضعون لواجبات الطاعة المطلقة و التطبيق الاعمي للاوامر و التعليمات دون سبق تحري عن قيمتها او صحتها القانونية دون المساس بمبدأ واجبات

(7) التي هي من اختصاص المجلس الاعلى للوظيف العمومي (الذى لم ير النور في الجزائر منذ انشائه في اطار القانون الاساسي للوظيف العمومي لعام 1966)

الموظفين طاعة رؤسائهم والولاء لمؤسسات الدولة ، وتفادي كل ما من شأنه اضفاء الشك علي اعمالهم ، لأن مثل هذه الواجبات تعني كما اسلفنا ، سلوك حيادي معين و عمل مدقق علي الموظفين ، من ذلك العمل باخلاص لخدمة برنامج الحكومة مهما كانت نزعتها السياسية ، والتزم التحفظ الذي يبلغ اقصى حدوده عند تأزم الوضع السياسي والاجتماعي بمعنى اتخاذ موقف الاعتدال والرصانة .

ان انشاء اللجان المتساوية الاعضاء او اللجان التقنية باعتبارها اجهزة استشارية لم يكن الاخذ برأيها في الكثير من الاحيان ضروريا في مجال تخصصها ، و هذه المواقف ظلت في دول اخري كفرنسا مثلا سائدة الى غاية القرن 20 وبالضبط الي غاية 1946 اين تخلصت منها و حصل الموظفون علي حق الرقابة Droit de regard فيما يخص تسخير مخططات حياتهم المهنية " بواسطة اللجان المتساوية الاعضاء " Commissions paritaires و حول مضمون القانون الذي يسري عليهم " عن طريق Conseil Supérieur de la Fonction publique و حول تسخير المرافق العمومية عن طريق اللجان التقنية المتساوية الاعضاء Comités techniques و لعل الفضل في ذلك يرجع الي تطور الحركة النقابية في قطاع الوظيف العمومي ، هذا التطور الذي كان الي وقت قريب يعتبر منافيا حتى مع أسس الدولة .

بعض عوامل فشل محاولات اصلاح المنظومة الادارية

ان فشل حركة الاصلاح الاداري في الجزائر يمكن ان يرد الى اهمال دور المؤمنين من الموظفين و المتعاملين مع الادارة العمومية في المشاركة في عملية تطوير و تنمية الادارة العمومية بل حتى ان الاجهزة التي انشأت لهذا الغرض لم تكن قارنة و كانت تفتقر الي استراتيجية محكمة و هي عوامل ضاغفت منعزلة قطاع الوظيف العمومي و انكماسه ، بل احيانا ساعدت على كبت الروح الابداعية و الفعالة لدى موظفي القطاع بالإضافة الي عدم وضع نظام يكفل حسن انتقاء الموظفين ، مما شجع الى اللجوء الى الاستعانة ببعض الاعوان بصفة متعاقدين او مؤقتين.

فعمليات إدماج الموظفين في هيكل الوظيف العمومي ابتداء من مراسيم 1963 الى 1993 كانت تستند في مجملها تارة الى الاحتياج الي يد عاملة دائمة وقارنة و غالبا الي ضفت الجهات المؤثرة في المجال المهني الاجتماعي السياسي او الى ظروف استثنائية خاصة ي مليها الواقع ، غالبا ما تكون علي حساب منتوج التكوين المتخصص ان وجد ؟ .

فتهميش الفئات الفعالة في عمليات دراسة و تصميم التطور المستقبلي لسير الادارة و مرافقه ، ولدى المؤمنين علي مصالح اداراتنا العمومية احساس بالخيبة و بالحيطة و ردود افعال سلبية من خمول و روتين و تعطيل للمصالح العمومية مما اثر سلبا علي السلوك و الفعالية الادارية، وبالتالي على مصداقية و دور الادارة في بناء الدولة العصرية.